

الحق في المياه في فلسطين

نهج قائم على الحقوق في مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية
والسياسية ضمن سياق تغيير المناخ

د. أيمن رابي

جمعية الهيدرولوجيين الفلسطينيين



annd
Arab NGO Network
for Development
شبكة المنظمات العربية
غير الحكومية للتنمية

حظي إعداد هذا التقرير، بما في ذلك المشاورات الوطنية التي نُظمت في إطار تحضيره، بدعم من
جمعية الهيدرولوجيين الفلسطينيين

يُشرّر هذا التقرير كجزء من سلسلة تقارير الراصد العربي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية (AWR) لشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية (ANND). يُعد تقرير الراصد العربي منشأً دورياً تصدره الشبكة ويركز كل إصدار على حق معين وعلى السياسات والعوامل الوطنية والإقليمية والدولية التي تساهمن في انتهاكه. يتم تطوير تقرير الراصد العربي من خلال عملية تشاركية تجمع ما بين أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المجتمع المدني، والخبراء في المجال، والأكاديميين، وممثلي الحكومة في كل من البلدان الواردة في التقرير، وذلك كوسيلة لزيادة ملكية التقرير في ما بينهم وضمان توطينه وتعزيز صلته بالسوق.

يركز التقرير السابع للراصد العربي على موضوع الحق في المياه. وقد أعد بهدف تقديم تحليل شامل ونقدٍ لوضع الحق في المياه في المنطقة كذلك في سياق التغيرات المناخية التي تشهدها المنطقة. ويُؤمل أن تشكل المعلومات والتحليلات المقدمة منصة للدعوة إلى إعمال هذا الحق للجميع.

تعبر الآراء الواردة في هذه الوثيقة عن رأي المؤلف حصرياً، ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، Brot für die Welt، أو المساعدات الشعبية النرويجية.

بيروت، حقوق النشر © 2025. جميع الحقوق محفوظة.

التقرير صادر عن **شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية**. يمكن الحصول عليه من الشبكة أو يمكن تحميله عن الموقع:

<http://www.annd.org>

يُحظر إعادة إنتاج هذا التقرير أو أي جزء منه أو استخدامه بأي طريقة كانت من دون إذن خططي صريح من الناشر باستثناء استخدام الاقتباسات الموجزة.

بدعم من



Norwegian People's Aid

الحق في المياه في فلسطين

نهج قائم على الحقوق في مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية
والسياسية ضمن سياق تغير المناخ

د. أيمن رابي

المدير التنفيذي لمجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين

الدكتور أيمن رابي، المدير التنفيذي لمجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين، فلسطين. لديه أكثر من 35 عاماً من الخبرة في مجالات المياه والبيئة ذات الصلة وساهم في إعداد العديد من أبحاث المياه والبيئة الفنية والسياسية. وهو عضو مجلس المستشارين للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة وهو عضو في المجلس الاستشاري لمنتدى روزنبرغ الدولي للسياسات المائية وهو الممثل الوطني لفلسطين في الرابطة الدولية للعلوم الهيدرولوجية (IAHS).



المحتويات

06	مقدمة عامة
07	موارد المياه في دولة فلسطين وأوجه الاستخدام
10	تغير المناخ والتحديات البيئية ومدى تأثيرها على الحق في المياه
12	مراحل تطور القوانين والسياسات والإطار المؤسساتي المتعلق بالمياه في فلسطين
15	التغييرات الجيوسياسية وتأثيرها على الحقوق المائية في فلسطين
18	النهج القائم على الحق في المياه
20	الارتباط بين الحق في المياه والحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأخرى والآثار المتترّبة على حرمان الشعب الفلسطيني من الحق في المياه
22	النتائج والتوصيات
23	المراجع

01

المقدمة

فلسطين، والاستيلاء على الأراضي والمياه، وإقامة المستعمرات الصهيونية، وسلب حقوق الفلسطينيين المائية، خاصةً من خلال التمييز في تطبيق مبادئ القانون الدولي وتغيير القوانين المعمول بها بشكل مُفْسَد. عزّزت سلطات الانتداب البريطاني سيطرة المستعمر الصهيوني على الأرض والمصادر، وتغاضت عن تطبيق القانون عليهم، حتى أنها وفرت الحماية لهم وبالمقابل قامت بتطبيق القانون على أصحاب الحقوق الفلسطينيين، فمنعتهم من القيام بأي إجراء لحماية حقوقهم وأراضيهم (Ward, Ruckstuhl and Learmont 2022). ومع توسيع الاستعمار الصهيوني وبعد تفزيذ مشاريع المياه الضخمة، مثل تجفيف بحيرة الجولة ونافل المياه القطري الذي حَوَّل مياه بحيرة طبريا إلى النقب في الجنوب، وحفر الآبار العميقية، تغيرت خصائص المصادر المائية، وحصل خلل في التوازن البيئي والمائي القائم. واستنرِفت المصادر لتلبية مصالح الاستعمار وأحتياجاته على حساب الحقوق الفلسطينية. وبالرغم من هذه الإجراءات ومن انتهاك هذه الحقوق من قبل دولة الاحتلال منذ عام 1948 حتى يومنا هذا، إلا أن حقوق الشعب الفلسطيني المائية محفوظة بموجب القوانين والأعراف الدولية.

تسنُّد هذه الورقة حق الشعب الفلسطيني في المياه وأبرز التحديات التي ما زالت تحول دون الوصول إلى هذا الحق. ترتكز هذه الورقة على مقاربة حقوقية تتطرق من أن الحق في المياه هو حق إنساني وجزء لا يتجزأ من منظومة الحقوق الشاملة وغير القابلة للتجزئة. إضافةً إلى ذلك، تقدّم مراجعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية ومدى ارتباطها بالحق في المياه والحقوق الأخرى المتعلقة به، مثل الحق في الغذاء والحق في السكن والصحة وغيرها. شملت الدراسة أيضًا مقارنة النوع الاجتماعي وإمكانية إدماجها ضمن الحق في المياه وربطها بالاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، إضافةً إلى توضيح مدى تأثير التغيرات المناخية على توفر المياه وانعكاساتها على الحق في المياه.

لطالما شكّلت المياه عصب الحياة بالنسبة إلى المجتمع الفلسطيني قدِيًّا وحدِيًّا، إذ ارتبط وجود البلدان والقرى الفلسطينية بوجود المياه، لا سيّما وأنها كانت في مجملها تعتمد على الزراعة وتعتمد منها. وقد ساهم توفر المياه من الينابيع والجداول والأنهار، وتحديًداً نهر الأردن والمياه الجوفية القريبة من السطح (كما هو الحال في الحوض الساحلي)، في تطور الهوية والثقافة ونمط الزراعة في مختلف المناطق. فعلى سبيل المثال، في المناطق السهلية مثل سهل بيسان ومرج ابن عامر وسهول الجليل والسهل الساحلي والأغوار، ركزت الزراعة على الخضار والقمح والشعير والبقوليات والحمضيات والموز في منطقة أريحا والأغوار، إضافةً إلى انتشار زراعة البرتقال في السهل الساحلي في منطقة يافا التي حمل البرتقان اسمها، فأصبح سلعة تصديرية ذات مردود اقتصادي هامًّا منذ مطلع القرن التاسع عشر. وإلى جانب الزراعة المروية، تطوّرت الزراعة البعلية في المناطق الجبلية، وخصوصًا زراعة الزيتون والعنب والتي، مع تنوع وتكامل في الإنتاج الزراعي واكتفاء في العديد من السلع الرئيسية أو المحاصيل الاستراتيجية، مثل القمح والشعير والبقوليات والزيت على مستوى فلسطين.

تعالى المجتمع الفلسطيني قدِيًّا مع هذه المصادر وتكيّف مع طاقتها الإنتاجية، فأنشأَت إدارات المياه وتقاسم مياه هذه الينابيع والأنهار، وذلك انطلاقًا من الأراضي الزراعية التي تُروي منها انسانياً. وتدوّلت هذه التقسيمات إلى حقوق مائية مُكتسبة لمالكي الأرض، فباتت تُوزَّع وتباع وتشتري مع الأرضي التابعة لها. وشكّل قانون الشريعة الإسلامية المرجع الأساسي لإدارة هذه المصادر ولحل أي خلاف قد يطرأ حول إدارتها أو تقاسمها. وتميزت تلك الحقبة بالاستخدام المتوازن والمستدام للموارد وعدم استنزافها والحفاظ عليها.


ومع انتهاء الحرب العالمية الأولى، بدأت حقبة الاستعمار البريطاني للمنطقة، وصدر وعد بلفور الذي ساهم في تسهيل الاستعمار الصهيوني للأراضي

02

موارد المياه في دولة فلسطين وأوجه الاستخدام

تعتبر المياه الجوفية من أهم مصادر المياه المتتجدة، لا بل تُعد مصدر المياه الوحيد المتاح للفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة. يبلغ حجم المياه الجوفية المتتجدة في الضفة الغربية حوالي 682 مليون متر مكعب سنويًا، بالإضافة إلى 40 مليون متر مكعب في قطاع غزة (سلطة المياه الفلسطينية 2015)، موزعة على أربعة أحواض رئيسية؛ ثلاثة في الضفة الغربية وواحد في غزة كما يوضح الشكل 1 (أ و ب).

◀ الشكل رقم 1: أحواض المياه الجوفية الرئيسية في الضفة الغربية وقطاع غزة



الجوفية في الضفة الغربية، فهي جيدة بشكل عام، إذ تتراوح الملوحة¹ بين 265 و 449 ملغم/لتر وتعتبر ضمن المواصفات الفلسطينية (1000 ملغم/لتر، (Mahoud, Zayed and Petrushevski 2022). وأما نوعية المياه الجوفية في قطاع غزة فهي مالحة حيث يبلغ معدل الملوحة حوالي 3260 ملغم/لتر، ويصل إلى 18350 ملغم/

يُعد الدوّض الغربي أكبر أحواض المياه الجوفية في الضفة الغربية من حيث طاقته الإنتاجية المتتجدة، إلا أن دولة الاحتلال لا تسمح للفلسطينيين بالحصول إلا على حوالي 11% من كمية المياه المتتجدة في الدوّض، في حين تستحوذ هي على 89% من مياهه (سلطة جودة البيئة الفلسطينية، 2024). أما على صعيد نوعية المياه

ويُعزى سبب عدم معالجة مياه الصرف الصحي إلى قيام سلطات الاحتلال بمنع الفلسطينيين من إقامة محطّات تنقية. ومن أجل إعطاء أي ترخيص لإقامة أي محطة، تشرط السلطات توصيل مياه مجاري المستعمرات إلى هذه المحطّات من أجل إضفاء الشرعية على هذه المستعمرات غير الشرعية وفرض سياسة الأمر الواقع على الفلسطينيين. وبالنسبة لقطاع غزة، بلغت كمية مياه الصرف الصحي المعالجة من خمس محطّات حواли 58.4 مليون متر مكعب عام 2021. ويتم إعادة ترشيح حوالي 19.6 مليون متر مكعب من محطة شمال غزة ومحطة صوفا إلى الدوّض الجوفي الساحلي، بينما يتم ضخ حوالي 38.8 مليون متر مكعب إلى البحر (مصلحة مياه بلديات الساحل، 2022).

تم تقدير كمية الجريان السطحي في الضفة الغربية بحوالي 82 مليون متر مكعب سنويًا، (سلطة المياه الفلسطينية، 2024). ولكن دولة الاحتلال تمنع الفلسطينيين من استغلال هذه المياه. وأمامًا في قطاع غزة فـيُعتبر وادي غزة مصدر مياه الجريان السطحي الرئيسي حيث كان معدل جريانه يصل إلى حوالي 20 مليون متر مكعب سنويًا (سلطة المياه الفلسطينية، 2018)، غير أنه جاف بالكامل حالياً نتيجة استنزاف المياه المغذية له من قبل دولة الاحتلال قبل وصوله إلى قطاع غزة.

فضلاً عن ذلك، بلغ مجموع المياه المحللة في قطاع غزة حوالي 9.6 م.م 3 عام 2022 من كافة محطّات التحلية، بما فيها المحطّات الخاصة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2024). وقد اختلف الأمر أثناء الحرب العالمية على قطاع غزة منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر عام 2023 إذ وقفَت معظم هذه المحطّات عن العمل نتيجة عدم توفر الطاقة. تم تدمير بعضها، وبقيت محطتان تعملان بشكل جزئي (المدحطة الوسطى ومدحطة جنوب غزة) وتُنتجان حوالي 5068 م³ في اليوم (Wash Cluster، 2024).

بلغ مقدار استهلاك المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة عام 2022 حوالي 159.7 مليون متر مكعب للأغراض المنزلية والصناعية، بواقع 67.9 مليون متر مكعب في قطاع غزة، وحوالي 91.8 مليون متر مكعب في الضفة الغربية، أي ما يعادل 63.6% من كميات المياه التي يتم تزويدها (250.8 م³/سنة)، وذلك بسبب نسبة الفاقد التي تُعادل حوالي 33% في الضفة الغربية وحوالي 40% في قطاع غزة. أمّا الاستخدام الزراعي فقد بلغ حوالي 158.1 م³ حيث يتم استخدام حوالي 58.1 م³ في الضفة

لتر، (Shomar and Rovira، 2023). وتم تصنيف 97% من المياه الجوفية في قطاع غزة كمياه غير صالحة للشرب.

يعتبر نهر الأردن وروافده من مبعده مروًأً ببحيرة طبريا حتّى مصبّه في البحر الميت مصدر المياه السطحية الوحيد الدائم الجريان في فلسطين. وهناك ثلاثة منابع رئيسية للنهر من هضبة الجولان السورية وجنوب لبنان وشمال فلسطين، وتحديداً بانياس والحاصبياني والدان، بمعدل تصريف سنوي يبلغ حوالى 138 و 245 مليون متر مكعب على التوالي. تتدّد هذه الأنهر الثلاثة مشكلة الجزء العلوي (الشرعية) للنهر، مروًأً بسهل الدولة وببحيرة الدولة (التي تم تجفيفها من قبل الاحتلال في أوائل الخمسينيات) وببحيرة طبريا التي تُعتبر من أهم مصادر المياه العذبة. تبلغ كمية المياه في البحيرة حوالى 4 مليار متر مكعب. يتّبع النهر جريانه من الجزء الجنوبي لبحيرة طبريا، ويرفده نهر اليرموك جنوب البحيرة، إضافة إلى بعض الأودية الجانبية وصولاً إلى مصبّه في البحر الميت. كان يتراوح مقدار التدفق السنوي في الجزء السفلي للنهر بين حوالى 1.2 و 1.4 مليار متر مكعب، وهو يصبّ في البحر الميت (UN ESCWA and BGR 2013)، إلا أنَّ معدل الجريان الحالي لا يتعدّى 30 مليون متر مكعب، معظمها من مياه الينابيع المالحة التي كانت تصبّ في بحيرة طبريا وقادمت دولة الاحتلال بتحويلها للجزء السفلي، وكذلك مياه مجاري المستعمرات الاحتلالية. وعملت دولة الاحتلال على إغلاق مخرج النهر في الجزء الجنوبي من بحيرة طبريا، وقامت بضمّ حوالى 540 مليون متر مكعب من البحيرة سنويًا من خلال ناقل المياه القطري باتجاه النقب جنوب فلسطين، بالإضافة إلى نقص تدفق مياه نهر اليرموك بسبب استغلاله في دول المصب (سلطة المياه الفلسطينية 2013). وتستحوذ دولة الاحتلال على أكثر من 45% من مياه النهر، كما تمنع الفلسطينيين من الحصول على حقّهم فيه أو حتّى الوصول إليه. علاوةً على ذلك، أدى انخفاض تدفق نهر الأردن إلى تناقص كميات المياه التي تصبّ في البحر الميت إلى حوالى 3% من معدل تدفقه السنوي تقريرًا. وتسبّب ذلك في تراجع منسوب البحر الميت بحوالى متراً سنويًا، فنشأت مشكلات بيئية وطبيعية كثيرة، مثل تشكّل الحفر الذوبانية وغيرها.

تتمثل المياه غير التقليدية بمياه الصرف الصحي ومياه الجريان السطحي ومياه التحلية. وتقدّر كمية مياه الصرف الصحي المنتجة في الضفة الغربية وقطاع غزة بحوالى 150 مليون متر مكعب سنويًا. يتم جمع حوالى 60% منها من خلال شبكات الصرف الصحي، في حين تُعالج نسبة 25% من هذه المياه فقط (دولة فلسطين 2018).

326,400 دونم (البنك الدولي، 2013) والتي سوف يتطلب ريها حوالي 189 مليون متر مكعب من المياه سنويًا بالإضافة إلى ما هو موجود حالياً. وبالتالي، إذا افترضنا أن الفلسطينيين سيتمكنون من استغلال 25% من مساحة الأراضي المُسمَّاة "ج" للزراعة في الضفة الغربية وسيتمكنون من استصلاح 30% من مساحة الأرضي المدمرة في قطاع غزة نحو العام 2030، بالإضافة إلى ما هو قائم حالياً، أي حوالي 32% من الأراضي الزراعية، فمن المتوقع أن يصل الطلب على المياه للزراعة في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى³ 200 مليون متر مكعب بحلول عام 2030.

(من الآبار الجوفية فقط) وحوالي 100 م م³ في غزة² (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2024).

يبلغ معدل استخدام الفرد لمياه الشرب في قطاع غزة حوالي 84.6 لترًا للفرد في اليوم، ويبلغ حوالي 86.4 لترًا للفرد في اليوم في الضفة الغربية للعام 2022 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2024). ويجب التأكيد هنا على أن استخدام الفرد في بعض التجمعات المهمشة في الضفة الغربية واستخدام الفرد في قطاع غزة أثناء الدرب الحالية لا يتعدي 10 لتر في اليوم في معظم مناطق القطاع نتيجة عدم توفر البنية التحتية الملائمة في الضفة الغربية وتدمير البنية التحتية للمياه بشكل شبه كامل وتدمير معظم الآبار ومحطات التحلية في قطاع غزة. إضافةً إلى أن الاستخدام الزراعي في قطاع غزة قد انخفض بشكل كبير نتيجة تدمير الآبار والأراضي الزراعية.

الطلب على المياه مرتبط بعدد السكان وبالوضع الاقتصادي والاجتماعي بشكل عام. ومن المتوقع أن يصبح عدد السكان حوالي 6.5 مليون نسمة في الضفة الغربية وقطاع غزة بحلول عام 2030 (بدونأخذ الوضع القائم بعين الاعتبار حيث أن هناك نقص في عدد السكان في غزة جراء حرب الإبادة على القطاع التي أسفرت عن سقوط أكثر من 63 ألف شهيد). وبالتالي، فإن الطلب على مياه الشرب سيصل إلى 237 مليون متر مكعب وفقاً لمعدل استخدام الفرد البالغ 100 لتر في اليوم بحسب ما توصي به منظمة الصحة العالمية. وإذا افترضنا أن نسبة الفاقد ستكون بحدود 25%， فإن الكمية المطلوبة ستكون حوالي 296 مليون متر مكعب (سلطة جودة البيئة، 2024).

أما الطلب على المياه الزراعية فسوف يعتمد على عدّة عوامل، أهمّها التغيرات المناخية وتوفّر الأراضي الزراعية القابلة للري، لا سيما في قطاع غزة نتيجة للتدمير الذي تعزّزت له الأرضي الزراعية خلال الحرب المستمرة منذ السابع من تشرين الأول /أكتوبر عام 2023 حتّى اللحظة. وتشير تقدیرات منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) إلى أن حوالي 101830 دونمًا من أصل 150580 دونمًا من الأرضي الزراعية تم تدميرها من قبل جيش الاحتلال خلال الحرب الحالية على غزة، بالإضافة إلى تدمير 1188 بئر مياه وشبكات الري ومحطات الضخ والبنية التحتية الأخرى (منظمة الأغذية والزراعة 2025). أقاً بالنسبة إلى الضفة الغربية، فمن المتوقع زيادة مساحات الأرضي المروية، خاصةً إذا تم استغلال الأرضي الواقع في المنطقة المُسمَّاة "ج" والتي قدرها البنك الدولي بحوالي

² المياه الجوفية المُستخدمة هي مياه مالحة من الآبار الجوفية.

³ احتسب الطلب على المياه الزراعية للأراضي الإضافية نحو عام 2030 بواقع 800 م³/السنة/دونم

03

تغير المناخ والتحديات البيئية ومدى تأثيرها على الحق في المياه

(سلطة جودة البيئة، 2016)، وتأثر بالتالي على الحقوق المختلفة، مثل الحق في المياه والغذاء والصحة والعيش الكرييم والبيئة الآمنة. ولضمان التغلب على التحديات الناجمة عن التغير المناخي في فلسطين، لا بد من اتخاذ بعض التدابير. نذكر منها على سبيل المثال:

تعزيز المنعمة المائية تجاه التغييرات المناخية: من خلال تعزيز كفاءة الأنظمة المائية والبنية التحتية، وتقليل نسبة الفاقد، وترشيد الاستهلاك، وزيادة كفاءة الري، وزيادة الكميات المتاحة من المصادر التقليدية وغير التقليدية بشكل مستدام، وخاصةً من خلال حصاد مياه الأمطار أو إعادة استخدام المياه الفعالة.

تعزيز أساليب الإدارة الفعالة للمصادر والأنظمة المائية، بما يتلاءم مع التغييرات المناخية: من خلال وضع السياسات والإجراءات الملائمة للتكيف مع التغييرات المناخية، ووضع آليات التنفيذ الملائمة لهذه السياسات والتي تضمن عدم استنزاف المصادر، وكذلك ضمان عدم تلوث هذه المصادر والحفاظ على استدامتها.

الاستثمار في الحلول المستدامة إلى الطبيعة: من خلال تعزيز دور النظم البيئية في دعم استدامة المياه، وتبني التدابير التي توفرها الطبيعة لاستمرار المصادر، وكذلك إدارة المساقط المائية بشكل يضمن التغذية الطبيعية للمياه الجوفية وزيادة الرطوبة في التربة، وتخفيض آثار الفيضانات وانجراف التربة، وإدارة الجفاف من حيث اختيار الأصناف المقاومة للجفاف، وتكيف النمط الزراعي مع الكمية المتاحة، إضافةً إلى التطبيقات التي من شأنها زيادة كميات مصادر المياه الجوفية المتاحة عن طريق تغذية أحواض المياه الجوفية ب المياه الفيضانات لضمان تعزيز قدرة هذه المصادر على الاستمرار.

تلعب التغييرات المناخية دوراً هاماً في مفاصمة مشكلة المياه في فلسطين من الناحية الكمية والنوعية، وبخاصةً في ظل الاحتلال الذي ما زال يمنع الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في السيادة على مصادره الطبيعية وعرقل وجود اقتصاد قويٍّ يسمح بتطوير بدائل للتغلب على هذه التحديات أو حتى التكيف معها بشكل ملائم. وقد أوضحت مؤسسة الحق (2021) أنَّ سياسات الاحتلال وتدابيره لفرض الهيمنة والسيطرة على الموارد الطبيعية والبيئية، وفرض القيود على حقوق الإنسان الفلسطيني، بما فيها الحقوق في الموارد البيئية والطبيعية الفلسطينية، تعمق بشكل كبير الآثار السلبية الناجمة عن التغير المناخي على الفلسطينيين وحقوقهم المختلفة، ومن ضمنها الحق في المياه والأمن والسلام والصحة والرفاه.

وبناءً على سيناريوهات الانبعاثات المختلفة التي تطرَّق إليها التقرير التقييمي الخامس للتغير المناخي الصادر عن الهيئة الحكومية المعنية بالتغيير المناخي، تم تحديد التوقعات المحتملة للتغييرات المناخية في فلسطين ضمن ثلاث سيناريوهات. يُشير السيناريو الثاني إلى احتمالية انخفاض نسبة الأمطار بحوالي 15% وارتفاع درجة الحرارة بدرجتين مئويتين، وزيادة فترات الجفاف، ونقص فترات البرودة بحلول عام 2055. كذلك، فإنَّ المخاطر المتوقعة من التغير المناخي تمثل في ازدياد تكرار الموجات الحرارية الشديدة، والتغير في أنماط الموسم المقطري، وازدياد احتمالات الجفاف، وازدياد احتمال خطر الفيضانات في بعض المناطق، وارتفاع مستوى سطح البحر ودرجة حرارة البحر، مما يؤدي إلى إمكانية تلوث المياه الجوفية وتملُّحها واستنزافها، ناهيك عن التأثير على الزراعة وإنتاج الغذاء محلياً وتدحرج الأراضي الزراعية والتلوّع الحيوي. تعكس كلَّ هذه العوامل سلباً على الصحة والعمل وسبل العيش

تعزيز المواءمة بين الطاقة والمياه والزراعة (إنتاج الغذاء): وذلك لتعزيز الدور التكاملي لهذه القطاعات الحيوية ولضمان وصول المواطن لها بشكل متساوٍ، والحد من تفضيل إنتاج أحد هذه القطاعات على حساب القطاع الآخر، بمعنى إنتاج الغذاء بغض النظر عمّا يعنيه لوفرة المياه ونوعيتها، أو إنتاج الطاقة بغض النظر عن الحاجات الأخرى المرتبطة بالمياه والغذاء، علماً أنها كلها مرتبطة بالحق في المياه والحقوق الأخرى كما أسلفنا سابقاً.

في هذا الإطار، يتوجّب على الدولة، باعتبارها صاحبة واجب، تخصيص الموازنات الملائمة، سواء من الميزانية العمومية أم من خلال توجيهه أموال المساعدات الخارجية نحو تعزيز هذه التدابير والحلول. وبحسب تقرير الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية للعام 2023، بلغت نسبة الإنفاق على القضايا التطويرية المتعلقة بالمياه والزراعة 1% فقط من إجمالي الموازنة المقدّرة للعام 2023. وإذا أضفنا الإنفاق على الخدمات الصحية والطاقة، تُصبح النسبة 1.6% من الموازنة المقدّرة (أمان، 2024). وتعتبر هذه النسبة ضئيلةً إذا ما قورنت بحجم الاحتياج لتطوير القطاعات الحيوية التي من شأنها ضمان الوصول للحق في المياه والحقوق الأخرى المرتبطة به كالصحة والمسكن وغيرها.

04

مراحل تطُور القوانين والسياسات والإطار المؤسسي المتعلق بالمياه في فلسطين

شهدت فلسطين ظروفاً استثنائية خلال حقبات تاريخية متعددة منذ عام 1517 حتى يومنا هذا كما يوضح الشكل 2:

◀ الشكل رقم 2: مراحل تطُور حقبات الحكم في فلسطين



القوانين التي قامت بتعديلها هو قانون الأرضي حيث أصبح التعديل يسمح لليهود باستئلاك الأرضي في فلسطين (جامعة بير زيت، 2008).

- بعد قرار بريطانيا بإنهاء انتدابها على فلسطين وتقديم خطة للأمم المتحدة لتقسيم فلسطين، حيث حدّدت تاريخ 15 آب/أغسطس 1948 كحد أقصى لانسحابها، أصدرت الهيئة العامة للأمم المتحدة قرار التقسيم رقم 181 لعام 1947 الذي ينص على تقسيم فلسطين إلى دولة يهودية تقام على مساحة تُساوي 56.47%، ودولة عربية تقام على 42.53% من مساحة فلسطين التاريخية، ما عدا القدس التي تقع تحت وصاية دولية. وبعد رفض قرار التقسيم واندلاع الحرب عام 1948 وحصول النكبة، سيطرت الحركة الصهيونية على 78% من أرض فلسطين، أي بزيادة قدرها 22% عما جاء في قرار التقسيم. وقامت سلطات الانتداب بنقل دُكُم الجزء المتبقى من فلسطين إلى كلٍّ من مصر في قطاع

وتطُورت القوانين المعتمول بها في فلسطين بحسب كل حقبة على النحو التالي:

- شُكِّل قانون الشريعة الإسلامية القانون الأساسي في فلسطين خلال معظم فترة العهد العثماني. ولكن، مع تزايد الضغوط الخارجية من الدول الغربية على الدولة العثمانية، نشأت قوانين جديدة وتم إصدار مجلة الأحكام العدلية أو القانون المدني وقانون الأرضي عام 1858 واستمرَّ وضع القوانين وإدخال بعضها من الغرب حتى عام 1913 (جامعة بير زيت، 2008).

- قامت سلطات الانتداب البريطاني بتغيير بعض القوانين العثمانية المعتمول بها في فلسطين وإلغائها على عكس ما ينص عليه نظام الانتداب الذي يقضي بعدم قيام دولة الانتداب بتغيير القوانين المعتمول بها ورعايتها مصالح الشعب الواقع تحت الانتداب. رغم ذلك، لم تلتزم سلطات الانتداب بهذا الأمر. ومن أهم

المنطقة المُسماة ”ج“ والبالغة حوالي 60% من مساحة أراضي الضفة الغربية تحت السيطرة الكاملة لدولة الاحتلال. وكان من المفترض أن يتم توقيع اتفاقية دائمة للوصول إلى تسوية نهائية وإنهاء القضايا المؤجلة، وهي قضايا القدس واللاجئين والحدود والمياه خلال خمس سنوات، أي حتى عام 1999. وبعد توقيع اتفاقية أوسلو المرحلية وقيام السلطة الفلسطينية عام 1995، صدر العديد من القوانين والتشريعات، وشكل القانون الأساسي الفلسطيني المعدل (2003) القاعدة التشريعية في فلسطين. لقد نصَّ القانون على الحقوق المختلفة، بما في ذلك الحق في بيئة نظيفة ومتوازنة غير مبالغ فيها، بما في ذلك الحق في المياه، وفقاً للمادة (33). وبناءً عليه، تم إصدار القوانين الفلسطينية المختلفة لتنظيم عمل الدولة في حماية هذه الحقوق، ومن ضمنها القوانين المتعلقة بالمياه سواء بشكل مباشر مثل قانون المياه رقم 3 لعام 2002 والقرار الرئاسي بقانون رقم 14 لعام 2014 حول المياه، أو بشكل غير مباشر مثل قانون الزراعة وقانون البيئة وقانون الهيئات المحلية وقانون الصحة العامة.

- بالإضافة إلى هذه القوانين الرئيسية، تم تطوير العديد من الأنظمة والقرارات المتعلقة بتنفيذ القوانين وتنظيم قطاع المياه بالصورة الملائمة. وتَم تطوير سياسة مائية (2012 - 2032) أكدت على الحقوق المائية الفلسطينية في مصادر المياه، وخاصة تلك الممتدة خارج حدود الضفة الغربية وقطاع غزة، إضافةً إلى حقوق المواطن الفلسطيني في الحصول على كميات كافية من المياه وذات جودة ملائمة وبأسعار ممكنة، فضلاً عن الوصول إلى خدمات الصرف الصحي. وأكَّدت هذه السياسة المائية أيضاً على مبدأ المساواة لكافة فئات المجتمع، بما فيها الفئات المهمشة والنساء، للحصول على هذا الحق (سلطة المياه الفلسطينية، 2012).

- بموجب هذه القوانين، أُسندت المسؤوليات الرئيسية للوزارات والهيئات الحكومية على النحو الموضح في الجدول¹:

غزة والأردن في الضفة الغربية، واستمرَ ذلك حتى عام 1967. وقد أبْقَت الأردن خلال الفترة الانتقالية (1948-1951) على القوانين التي كانت سارية في فترة الانتداب. وعندما تم توحيد الضفة الغربية مع الشرقية وإقامة المملكة الأردنية الهاشمية، تم تعديل بعض القوانين وإصدار العديد منها، ومن أهمها قانون تسوية الأرضي والمياه رقم 40 لعام 1952 (جامعة بير زيت، 2008). وتجدر الإشارة إلى أن السلطات المصرية أصدرت مرسوماً يقضي بالإبقاء على كافة القوانين الانتدابية المعمول بها في قطاع غزة مع إصدار بعض التشريعات التنظيمية وإدخال تعديل طفيف على بعض القوانين بدون تغيير في جوهرها.

- بعد نكسة عام 1967 واحتلال الضفة الغربية وقطاع غزة والجولان وسيناء، أصدرت سلطات الاحتلال أوامر عسكرية قامت بموجبها باستبدال القوانين المعمول بها في الضفة الغربية وقطاع غزة. فأصدرت الأمر العسكري رقم 92 بتاريخ 15 آب/أغسطس 1967 (“أمر بشأن صلاحيات لمقتضى أحكام المياه”), الذي ينص على ما يلي: ”منْح كامل الصلاحيَّة بالسيطرة على كافة المسائل المتعلقة بالمياه لضابط المياه الإسرائيلي.“ صدر أيضًا الأمر العسكري رقم 158 في 19/11/1967 في الذي يقضي بوضع جميع الآبار والينابيع ومشاريع المياه تحت السلطة المباشرة لحاكم العسكري الإسرائيلي، وكذلك الأمر العسكري رقم 291 الصادر في 19/12/1968 والذي ينص على أن ”جميع مصادر المياه في الأرضِ الفلسطينية أصبحت ملكاً للدولة“ وفقاً للقانون الإسرائيلي الصادر في العام 1959“. وصدر الأمر العسكري رقم 948 الذي ينص على إلزام كل مواطن في قطاع غزة بالحصول على موافقة الحاكم العسكري الإسرائيلي إذا أراد تنفيذ أي مشروع يتعلق بالمياه.

- تم توقيع ما يُسَقَّى بـ ”اتفاقية أوسلو المرحلية“ (1993-1995) بين منظمة التحرير الفلسطينية ودولة الاحتلال. وبموجبها، قُسِّمت أراضي الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق ”أ“ و ”ب“ و ”ج“ (الشكل 1ب). أُبْقيت

◀ الجدول رقم 1: أدوار المؤسسات ذات العلاقة بالمياه ومسؤولياتها

اسم المؤسسة ◀	الدور والمسؤولية ▶
سلطة المياه الفلسطينية	مسؤولية تنظيم قطاع المياه، ووضع الأنظمة والسياسات والاستراتيجيات والخطط وتنفيذها، والعمل على تحقيق التوزيع العادل والاستخدام الأمثل لضمان ديمومة المصادر
مجلس تنظيم قطاع المياه	مراقبة مُقدّمي خدمات المياه من أجل ضمان جودة خدمات تزويد المياه وخدمات الصرف الصحي وكفاءتها وكلفتها الميسورة للمواطنين في فلسطين
الهيئات المحلية والبلديات	تزويد خدمات المياه والصرف الصحي
وزارة الحكم المحلي	تشكل المرجعية القانونية للهيئات المحلية وهي مسؤولة عنها
وزارة الزراعة	إدارة المياه الزراعية، ووضع الخطط والسياسات المائية الخاصة بالقطاع الزراعي
وزارة الصحة	مسؤولة عن بعض الجوانب الصحية لجودة مياه الشرب والإشراف الصحي على الأنظمة والمدحّفات المعنية بمعالجة الصرف الصحي
سلطة جودة البيئة	تحديد المعايير الازمة ل إعادة استخدام مياه الصرف الصحي أو التخلص منها بما يتماشى مع الحفاظ على البيئة والصحة العامة
مؤسسة المواقف والمقياسات الفلسطينية	إعداد المواقف والمقياسات الفلسطينية المتعلقة بمياه الشرب ومياه الصرف الصحي المعالجة والم المواد والأجهزة، والسماح باستخدام ما هو مُطابق للمواقف
المؤسسات غير الحكومية	تعمل في المناطق التي لا تعمل بها المؤسسات الرسمية، خاصةً المجتمعات المهمشة، لضمان الوصول العادل إلى المياه لكن أفراد المجتمع
المؤسسات الأكademية والبحثية	تُساهم في إجراء الأبحاث العلمية والدراسات وإيجاد الحلول لبعض المشكلات، كما تعمل على تأهيل كوادر فنية من المهندسين والمخترعين والباحثين في قطاع المياه

بتطبيق بعض الأنظمة بشكل محدود، مثل تطبيق نظام التعرفة لبعض مزودي الخدمات، أو تدديد بعض الأمور الإجرائية والتنظيمية المتعلقة بالتردد بالمياه في ما يُسمى بالمناطق "أ" و"ب".

إضافةً إلى ذلك، ما زال هناك نوع من الازدواجية في بعض القوانين. على سبيل المثال، في الوقت الذي كلف الأمر الرئاسي بقانون المياه رقم 14 الهيئات المحلية بتنفيذ الحق في المياه لكل مواطن فلسطيني وأوكل مجلس تنظيم قطاع المياه بمراقبة وتنظيم أداء هذه الهيئات، إلا أن مرجعيتها القانونية التي تحكم عملها تمثل بقانون هيئات محلية التابع لوزارة الحكم المحلي.

على الرغم من وجود العديد من القوانين والأنظمة والسياسات المتعددة الصادرة عن السلطة الفلسطينية، وبالنظر إلى دور مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وإشارة بعض هذه القوانين والسياسات إلى حق الفلسطينيين في الوصول إلى مياه الشرب أو الحق في بيئة نظيفة وآمنة، إلا أن السلطة الفلسطينية بكلّ مؤسساتها غير قادرة على تطبيق استحقاق هذه القوانين والسياسات، ولا سيما تلك المتعلقة بالحق في المياه على أرض الواقع. والسبب هو أنها ما زالت تحت الاحتلال وما زالت سلطات الاحتلال تتحكم بكلّ الأمور المتعلقة بالمياه وبالكمية والسعر المزدوج للفلسطينيين، وخاصةً مياه الشرب، ناهيك عن عدم إمكانية تطبيق أيٍ من هذه القوانين على ما يُسمى بالمنطقة "ج". ومع ذلك، قامت السلطة الفلسطينية

05

التغييرات الجيوسياسية وتأثيرها على الحقوق المائية في فلسطين

أن جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل لاستغلال ثروة الأقاليم العربية المحتلة ومواردها الطبيعية وغيرها من الموارد هي تدابير غير مشروعة، طالبةً من إسرائيل إلغاء هذه التدابير. وبالرغم من هذه القرارات، لم تلتزم دولة الاحتلال بأيٍ منها، واستمررت بتغيير أوضاع المصادر واستنزافها والسيطرة عليها واستخدامها لصالح مواطنيها وحرمان الشعب الفلسطيني من حقه فيها.

إن حق سيادة الشعب الفلسطيني على ثرواته وموارده ثابتٌ بموجب قرارات الأمم المتحدة والقوانين الدولية ذات الصلة والقانون العرفي. ولا يتغير هذا الحق جراء التغيير الجيوسياسي أو الجغرافي المفروض بالقوة من قبل القوة القائمة بالاحتلال. ولا يتغير هذا الحق بفرض إجراءات وسياسات تحدّ من ممارسة السيادة على الموارد أو تؤدي إلى حرمان من استخدام هذه الموارد بشكل جزئي أو كلي من قبل القوة القائمة بالاحتلال. ويبيّن هذا الحق قائمًا بشأن جميع المصادر المائية، وتحديديًا المصادر السطحية، خاصةً في حوض نهر الأردن أو في الأحواض الجوفية وبأثر رجعي. وبالتالي، يجب التعويض عن الكثيّرات التي مُنزعَ استخدامها والضرر الحاصل طوال فترة الحرمان من هذا الحق، وذلك على غرار ما أكّدت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 3336 د-29- بتاريخ 17/12/1974، الذي ينصّ على ما يلي: "كما تؤكّد من جديد حق الدول والأقاليم والشعوب العربية المُعرَّضة للعدوان والاحتلال الإسرائيلي في استعادة الموارد الطبيعية وجميع الموارد والثروات الأخرى لهذه الدول والأقاليم والشعوب، وفي الحصول على تعويض كامل عن استغلالها واستنزافها وفقدانها والأضرار اللاحقة بها".

وبالرغم من وجود العديد من المبادرات والاقتراحات التي حاولت طرح تقاسم مياه حوض نهر الأردن باعتباره

بقيت الحقوق المائية الفلسطينية ثابتةً على مر التاريخ وخلال حقبات الحكم المختلفة منذ العهد العثماني حتى عام 1948. ولم يطرأ أيٌ تغيير على حقوق الشعب الفلسطيني ضمن أيٌ مرحلة من هذه المراحل. ولكن، مع احتلال الجزء الأكبر من فلسطين (78%) عام 1948 وإقامة كيان الاحتلال، بدأت تظهر عوالم جديدة حول السيطرة على مصادر المياه واستخدامها لصالح دولة الاحتلال على حساب أصحاب الحق الأصليين. واكتمل المشهد مع احتلال الجزء المتبقّي من فلسطين عام 1967، وسيطرة دولة الاحتلال التامة على كامل أراضي فلسطين، وإعلان كافة مصادر المياه في الأراضي التي تم احتلالها مجددًا على أنها ملك للدولة (الأمر العسكري رقم 2 لعام 1967). وبالرغم من عدم اعتراف المجتمع الدولي بالإجراءات التي اتخذتها دولة الاحتلال في الأراضي المحتلة عام 1967، اعتبرت مخالفة للقانون الدولي الإنساني ولوائح لاهاي 1907، ناهيك عن اعتبار دولة الاحتلال قوّة قائمة بالاحتلال ولا يجوز لها تغيير أوضاع المصادر في الأراضي الواقعة تحت احتلالها ولا يحقّ لها استنزافها أو استخدامها لصالح مواطنيها. أصدرت الأمم المتحدة العديد من القرارات بهذا الشأن، وأكّدت على سيادة الشعوب على مصادرها وربطتها بحق تقرير مصيرها، كما أكّدت على السيادة الدائمة للدول والشعوب الواقعة تحت الاحتلال والسيطرة الاستعمارية العنصرية على مواردها الطبيعية والقومية (القرار 3336 د-29- لعام 1974). وبموجب ذلك، تم التأكيد على القرار 3005 د-27- لعام 1972 والقرار رقم 3175 د- 28 لعام 1973 المعنون "السيادة الدائمة على الموارد القومية في الأقاليم العربية المحتلة"، فضلًا عن التأكيد على حق الدول والشعوب الواقعة أراضيها تحت الاحتلال الإسرائيلي في السيادة الكاملة الفعالة على جميع مواردها وثرواتها. أكّدت هذه القرارات على

وبالرغم من اعتراف دولة الاحتلال بـ"الحقوق المائية الفلسطينية في الضفة الغربية" ضمن ما يُسقى باتفاقية أوسلو المرحلية، إلا أن الاتفاقية لم توضح هذه الحقوق وكيفيتها وطبيعتها. وتم تأجيل البٌت في قضية المياه برمتها لمفاوضات المرحلة النهائية التي لم تُستكمل. نتيجةً لذلك، أبقيت الاتفاقية المرحلية، والمفتوحة حُكماً، على الوضع القائم لاستخدام المياه وإدارتها، مما عزّز سيطرة الاحتلال على مصادر المياه وفتح المجال لمزيد من التحكم والسيطرة والاستيلاء على موارد المياه، ناهيك عن تقليص ما هو متاح للفلسطينيين بأشكال مختلفة. وتم تشكيل ما سُميَّ بلجنة المياه المشتركة التي تشرط حصول أي مشروع مياه وصرف صحي على موافقة اللجنة قبل تنفيذه. واستغلت دولة الاحتلال هذا البند لتقديم مشاريع المياه والصرف الصحي الخاصة بالمستعمرات غير الشرعية إلى اللجنة لاقرارها من أجل إعطائهما صفة الشرعية (المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات)، 2021). ولكن اللجنة رفضت معظم المشاريع المقَدَّمة من الجانب الفلسطيني وقامت بتأخير تفويض العديد من المشاريع الحيوية، مثل إقامة محطات تنقية مياه الصرف الصحي لأكثر من عشرة أعوام، وبعدها لعشرين عاماً وأكثر منذ أن تم تقديمها في منتصف التسعينيات بعد توقيع الاتفاقية. ولم تُوافق على حفر أي بئر للفلسطينيين في الحوض الغربي الذي يُعتبر أكبر الأحواض من حيث القدرة الإنتاجية.

ومع زيادة عدد المستعمرات في الضفة الغربية إلى ما يقارب 750 ألف مستعمر، مُوزعين على أكثر من 280 مستعمرة، تَمَت السيطرة على جزء كبير من الأراضي ومصادر المياه، ومن بينها السيطرة على أكثر من 80 نبعاً كانت تُرُد المياه للفلسطينيين. وتم منع الفلسطينيين من الوصول إليها وحفر حوالي 38 بئراً جوفياً في الضفة الغربية تُخرج حوالي 54 مليون متر مكعب سنوياً وتُستخدم لخدمة المستعمرات (سلطة المياه الفلسطينية، 2013). تقوم هذه المستعمرات بتصريف مياه الصرف الصحي الناتجة عنها إلى الأرضي الفلسطيني والأودية، مُسبِّبةً بذلك تلوثاً بيئياً، ناهيك عن الأضرار الصحية الجسيمة. وقد ساهم بناء جدار الضم والتَّوْسُع في عزل مساحات كبيرة من الأرضي، خاصةً في الجهة الغربية من الضفة، علمًا أنها ذات أهمية حيوية مرتبطة بمساحة حوض المياه الجوفي الغربي. وعزل الجدار عشرات الآبار الفلسطينية وتسبيب تقليص كميات المياه المُفتوحة للفلسطينيين بحوالي

نَهْرًا مشتركًا، وأبرزها ما يُعرف بمبادرة جونستون لعام 1953. إلا أنها لم تُطبَّق ولم يُشارك الشعب الفلسطيني في أيٍ من المباحثات المتعلقة بها. وبالتالي، فإنَّ وضع الاستخدام القائم في الحوض لا يدرج ضمن أيٍ اتفاقية بين الأطراف المشاطئة.⁴ لذلك، ما زال الحق الفلسطيني في مياه الحوض قائماً بالرغم من حكمان الفلسطينيين من ممارسة هذا الحق واستخدامه لخدمة مصالح القوَّة القائمة بالاحتلال. أمّا في ما يتعلق بالحق في المياه الجوفية، فالحديث يجري عن الأحواض الجوفية الواقعة في الضفة الغربية وقطاع غزة والتي يمتد بعضها مثل الحوض الغربي والوحوض الساحلي إلى خارج حدود الضفة الغربية وقطاع غزة. وعليه، لم يتم البٌت في توصيف الحقوق المائية من الناحية الكمية، خاصةً في الأحواض الممتدة خارج حدود الضفة الغربية وقطاع غزة.

وكما أسلفنا، أَدَّت الأوامر العسكرية التي فرضتها سلطات الاحتلال في الضفة الغربية إلى تفزيذ العديد من القيود التي حَدَّت من قدرة الفلسطينيين على تطوير مصادرهم والوصول إلى خدمات المياه والصرف الصحي وحدَّدت كميات المياه التي يمكنهم استخراجها من آبارهم الجوفية ومنعهم من زيادة كميات المياه أو حفر آبار مياه جوفية خاصةً لأغراض الزراعة ومنع ترميم الآبار القديمة التي تم حفرها قبل الاحتلال، مما أدى إلى تراجع كميات الإنتاج من هذه الآبار وتقليص كميات المياه المُزوَّدة للفلسطينيين لكافة الأغراض. إضافةً إلى ذلك، قامت سلطات الاحتلال بمصادرة كافة الآبار التي تعود للفلسطينيين الذين تم تهجيرهم من أراضهم قسراً بعد عام 1967. واستمررت هذه الإجراءات المُجحفة حتى أصبحت كميات المياه المنتجة من الآبار الفلسطينية لا تتعدي 50% من حاجات الشرب، وذلك لإيجار الفلسطينيين على الاعتماد أكثر على المياه المُشتَرَأة من دولة الاحتلال وزيادة التبعية لها لكي تبقى مُتحكمة في شريبة ماء الفلسطينيين وتستخدم الماء للضغط عليهم، فضلًا عن أنها تستخدمه أحياناً كنوع من أنواع العقاب الجماعي. فهي من يُقرّر متى وأين يتم التزويد، ومقدار التزويد، والثمن. على سبيل المثال، تتعتمد سلطات الاحتلال تقليص كميات المياه المُباعة للفلسطينيين في كلٍّ فصل صيف بحسب متفاوتة قد تصل إلى أكثر من 50%， وذلك لإعطاء أولوية التزويد للمستعمرات في الضفة الغربية على حساب القرى والبلدات الفلسطينية. لذلك، تشهد معظم هذه البلدات أزمات مياه خانقة وانقطاعات في الترُوُد بالمياه قد تتمتد لأسابيع وأحياناً لأكثر من شهر في بعض المناطق.

⁴ تم توقيع اتفاقية ثنائية بين المملكة الأردنية الهاشمية ودولة الاحتلال ومضت بتصنيف حصة للأردن من منظومة نهر الأردن. ولا تُعتبر هذه الاتفاقية سارية بين كافة الأطراف المشاطئة.

20% من الكمية المنتجة من الآبار الفلسطينية في الدوّض الغربي (جمعية الهيدرولوجيين الفلسطينيين، 2005).

خلال العقدِين الماضيين، شنت دولة الاحتلال سلسلة حروب مدمّرة على قطاع غزّة، آخرها حرب الإبادة التي اندلعت في السابع من تشرين الأول/أكتوبر 2023، حيث خلّفت هذه الاعتداءات والحروب عشرات آلاف الضحايا من المدنيين ودماراً هائلاً لكافة مناحي الحياة. وأدت إلى تدمير المباني السكنية والعامة والمستشفيات والمدارس والجامعات ودور العبادة (المساجد والكنائس) والبني التحتية المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والكهرباء والخدمات الأخرى، وتدمير الأراضي الزراعية وكافة مقومات الحياة، مُنتهكَةً بذلك جميع القوانين الدولية وقوانين الحرب والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن أهّلتها الحق في الحياة وما يرتبط به من حقوق أخرى، مثل الحق في الصحة والحق في المياه والحق في البيئة النظيفة والأمنة.

انطلاقاً مما سلف، بات واضحًا أنَّ القوَّة القائمة بالاحتلال ما زالت تنتهك حق الشعب الفلسطيني في مصادره وترممه من ممارسة حقه في السيادة عليها وتنمّعه من تطويرها واستخدامها للدفع بمصالحه نحو الأمام، كما تقوم في الوقت نفسه باستنزافها وتوظيفها بما يعود بالنفع على المستعمرين في الضفة الغربية، مُخالفةً بذلك القوانين الدولية، وعلى رأسها القانون الدولي الإنساني. إضافًةً إلى ذلك، ما زالت تُسيطر وتحكم بيع المياه للفلسطينيين ولا تقوم بواجباتها تجاه الشعب الفلسطيني الواقع تحت احتلالها من حيث ضمان حقه في الوصول إلى كمية مياه كافية وذات جودة عالية من جانب، كما تُعرقل الإجراءات التي يحاول الفلسطينيون القيام بها لضمان ممارسة هذا الحق من جانب آخر، ما يعكس سلباً على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وسبباً عيشه الشعب الفلسطيني.

06

النهج القائم على الحق في المياه

الدولي - كارتباطه بمبدأ "الحق في الحياة" أو من خلال العهود الدولية مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية – إلى أن أصبح يُشار إليه صراحةً، وذلك من خلال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 64/292 الصادر عام 2010 والذي اعتبر الحصول على مياه نظيفة وكافية وخدمات الصرف الصحي حقاً أساسياً من حقوق الإنسان الضرورية للتمتع بالحياة وبجميع حقوق الإنسان الأخرى.

يدمج النهج القائم على الحقوق في المياه بين مبادئ حقوق الإنسان ومبدأ الحق في المياه. ولقد اجتهدت العديد من الهيئات ذات العلاقة والاختصاص بتفصيل محتواه، سواء على صعيد المحتوى المعياري الذي يتضمن خمس مؤشرات (التوفر، إمكانية الوصول، الجودة والسلامة، القدرة على تحمل التكاليف، والقبول)، أو المحتوى الموضوعي والإجرائي (DUBREUIL 2006). وبحسب الآخرين، ينقسم محتوى الحق في الماء إلى فئتين. يضمّ المحتوى الأول الحقوق الموضوعية المتمثلة بالمعايير التقنية التي يتعين تحقيقها، مثل كمية المياه ونوعيتها، والحقوق الإجرائية المتمثلة بالقواعد والمؤسسات التي تُسْهِل إنفاذ الحقوق الموضوعية، مثل الوصول إلى المعلومات، والمساءلة، وعدم التمييز، والمشاركة في صنع القرار (IWRM Action Hub 2010). ويتعين على الدولة، كصاحبة واجب، أن تضمن تمتع كل فرد بهذه الحقوق وألا تسمح لأي جهة ثالثة من منع التمتع بالحقوق، وكذلك اتخاذ إجراءات الملائمة لضمان حصول كل فرد على هذه الحقوق.

إنَّ المفهوم الطبيعي والفلسفى للحق في المياه يتمثل بالعلاقة والممارسات الطبيعية التي تنتهجها الشعوب تجاه مصادرها المائية والطبيعية. ووفقاً لرأي شيفا، يشبه الحق في المياه في عدد من المجتمعات لغة المرء وعاداته. وهو حقٌ يُمثل هوية المجتمع وشرط من شروط بقائه. ومن شأن تجريد المجتمع من حقه في موارده الطبيعية ومنعه من توسيع إدارة هذه الموارد ووسائل الإنتاج أنْ يُقوِّض الهوية الثقافية التي تميز ذلك المجتمع. وإذا لم يُعد من الممكن التعبير عن هذه الهوية المشتركة من خلال الخبرات الاجتماعية المتآتية من فلاحه والحقول والأراضي والحدائق، ومن خلال المهن وانتقال العادات والتقاليد، فسوف ينحدر مستوى ثقافة ذلك المجتمع إلى "وقعة سلبية"، بحيث يقتصر سلوك أفراده على السعي لتأمين احتياجاتهم الاقتصادية، الأمر الذي يُضفي عليهم طابع المجتمع الاستهلاكي. أمّا إذا احترمت العلاقة الاجتماعية التي تربط المجتمع بالمياه - والغذاء - وإذا تمت حماية هذه العلاقة وفق الأشكال التي اكتسبتها على مدى تاريخها، فإنَّ الحقوق في المياه ستكتسب معنىًّا مهماً بالنسبة للجماعة نفسها، وليس لأفرادها فحسب. وهنا، يمكن التفكير في العلاقة القائمة بين المجاري المائية وجودة البيئة، وال العلاقة بين رطوبة الأرض وأنواع الزراعة، والعلاقة بين عادات الملبس والمأكل، ناهيك عن خرافة الهوية المرتبطة بالأنهار الكبرى الممتدة من النيل إلى جانجيز، إلى ريو ديلا بلاتا، والمسيسيبي، ودجلة والفرات ونهر الأردن (شيفا، 2012).

في المنظور القانوني، تطوّر مفهوم الحق في المياه من كونه حقاً ضمنياً ذُكر بشكل غير مباشر في القانون

• فإذا نظرنا إلى واقع تطبيق مبدأ الحق في المياه في فلسطين، تجد ما يلي:

- من غير الممكن ضمان وصول المياه بشكل كافٍ لتلبية الاحتياجات الأساسية للجميع من الناحية العملية والاقتصادية (100 لتر للفرد يومياً بحسب منظمة الصحة العالمية). الكمية التي يسمح الاحتلال بإتاحتها من

المصادر المحلية، بالإضافة إلى الكمية التي يُسَمِّح بشرائها من دولة الاحتلال، تقل بكثر عن الكمية التي يحتاجها الفرد الفلسطيني، وتختلف بشكل كبير من منطقة إلى أخرى. وفي بعض المجتمعات المهمشة، لا تتجاوز حصة الفرد اليومية 10 لترات إلى 15 لترًا، بينما تصل في أفضل الحالات داخل المدن إلى نحو 80 لترًا للفرد في اليوم عند توفرها. ومع ذلك، لا توفر المياه بشكل يومي، وخاصةً في أشهر الصيف نتيجة تقليل كثافات المياه التي تُباع للفلسطينيين من قبل سلطات الاحتلال وإعطاء الأولوية للمستعمرات الإسرائيلية في الضفة الغربية على حساب القرى والبلدات الفلسطينية. ناهيك عن الوضع الحالي في قطاع غزة حيث تسببت حرب الإبادة بدرمان الفلسطينيين من الحصول على المياه الكافية والنظيفة. ولا تتجاوز حصة الفرد اليومية 6 لترات فقط.

- لا يمكن ضمان خلو المياه من التلوث، وخصوصاً في ظل تدهور مصادر المياه في قطاع غزة، حيث تقدر الأمم المتحدة أنَّ نحو 97% من المياه الجوفية في القطاع غير صالحة للشرب بسبب ارتفاع نسبة الملوحة والتلوث المتراكم طوال عقود من الزمن، منذ فترة الاحتلال المباشر للقطاع. ويعد هذا الواقع من التحديات الكبيرة التي يصعب على السلطة معالجتها بشكل فعال.
- لا تستطيع السلطة الفلسطينية تحقيق الإنفاق في توزيع المياه على جميع فئات المجتمع، وذلك لأنَّها لا تملك النفوذ أو السيطرة على مصادر المياه، ولا على مساحات واسعة من الضفة الغربية. لا سيما ما يُعرف بـ«المنطقة ج» التي لا تزال تخضع لسيطرة دولة الاحتلال. وهذه الأخيرة لا تفي بالتزاماتها كقوة احتلال تجاه السكان الواقعين تحت احتلالها، كما يفرض القانون الدولي الإنساني. إضافةً إلى ذلك، فإنَّ الاستهار في البنية التحتية في المناطق الريفية في فلسطين أقل مما هو عليه في المناطق الحضرية، مما يؤثر سلباً على تحقيق التوزيع المنصف للمياه.
- لا تزال مشاركة المجتمع المحلي في عمليات صنع القرار المتعلقة بالحق في المياه غير مُمَاسَّة، وغالباً ما تقصر على مشاورات محدودة وأحياناً شكلية. كذلك، لا توجد آلية واضحة لتوفير المعلومات في الوقت المناسب، الأمر الذي يعيق المشاركة الفاعلة لاصحاب الحقوق في اتخاذ القرار، ويحول دون ممارسة المساءلة البناءة تجاه أصحاب الواجب أو الدولة.
- تلعب المنظمات غير الحكومية دوراً مهاماً في تعزيز مبدأ المساواة لضمان وصول الفئات المهمشة إلى المياه. ولا يوجد حتى الآن نظام أو قانون نافذ ينظم مشاركة القطاع الخاص في الاستثمار أو تقديم خدمات المياه والصرف الصحي في فلسطين.

إلى 1.2 مليار دولار في عام 2024 (البنك الدولي، 2024)، الأمر الذي يعكس تفاقم الأزمة المالية التي تواجهها السلطة الفلسطينية، وما يتربّ عليها من تحديات في تنفيذ استحقاقاتها المتصلة بالحق في المياه. ومع ذلك، وصلت قيمة المشاريع الممولة خارجياً والممنوحة في قطاع المياه إلى حوالي 672 مليون دولار خلال عامي 2019 و2020 (سلطة المياه الفلسطينية، 2021).

من الضروري التأكيد على أنَّ تأمين الحق في المياه للشعب الفلسطيني يقع ضمن مسؤوليات القوة القائمة بالاحتلال التي ما زالت تُعَدُّ الدهة المسيطرة فعلياً على الأرض والموارد، رغم وجود سلطة وطنية فلسطينية. لا تملك هذه السلطة القرار الفعلي على الأرض، ولا تتوفر لديها المقومات الاقتصادية التي تُمكِّنها من الوفاء بالتزاماتها. فال مصدر الأساسي لإيرادات الموازنة العامة يتمثل في الضرائب والجمارك التي تحكم بها دولة الاحتلال بالكامل، وتقوم باقتطاع جزء كبير منها بحجج مختلفة، ما يصعب الاستثمار في تطوير البنية التحتية الازمة لضمان الوصول إلى المياه وتحسين جودتها، ويجعل السلطة الفلسطينية تعتمد بشكل شبه كلي على المساعدات والتمويل الخارجي. وقد بلغت الفجوة التمويلية في فلسطين مع نهاية عام 2023 نحو 682 مليون دولار، ومن المتوقع أن ترتفع

07

الارتباط بين الحق في المياه والحقوق الاجتماعية والاقتصادية الأخرى والآثار المترتبة على حكم الشعب الفلسطيني من الحق في المياه

وتنص الفقرة 2 من المادة 14 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أن تضمن الدول الأطراف حق المرأة في "التمتع بظروف معيشية مناسبة، ولا سيما في ما يتعلق بـ [...] إمدادات المياه"، إضافة إلى ضمان حقها في الحصول على مياه كافية للزراعة وتحسين سبل العيش كما أسلفنا سابقاً بحسب قرار لجنة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

وفي ضوء الوضع القائم في فلسطين وحكم الشعب الفلسطيني من التمتع بحقه في المياه نتيجة للسياسات والإجراءات التي تطبقها دولة الاحتلال وعجز السلطة الفلسطينية عن إيجاد البديل الكافيه أو ضمان سلامة المنشآت والبنى التحتية التي يمكن إقامتها من قبل المواطنين لتمكينهم من التمتع بهذا الحق في مختلف المناطق، فإن ذلك يؤثر سلباً على قدرتهم في التمتع بالحقوق الأخرى. علاوة على ذلك، فإن منع الاحتلال للفلسطينيين من إقامة المنشآت المتعلقة بحصاد المياه، وقيامه بتدمير البنى التحتية والمنشآت الخاصة بالمياه، لا سيما في ما يُعرف بالمنطقة "ج" في الضفة الغربية، يُشكل عائقاً كبيراً أمام تمكين الفلسطينيين من الوصول إلى المياه. فمنذ بداية عام 2009 وحتى مطلع شهر تشرين الأول/أكتوبر 2023، قامت سلطات الاحتلال بدمير نحو 832 منشأة مياه وصرف صحي تعود ملكيتها للفلسطينيين (مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، 2023)، ما أدى إلى حكم عدد كبير من السكان من الحصول على كميات كافية من المياه لتلبية احتياجاتهم الأساسية. وبالتالي، فإن

أشار العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ضمن المادة 11، إلى الارتباط الوثيق بين الحق في المياه والحقوق الأخرى، ومنها إنتاج الغذاء (الحق في الغذاء الكافي)، وضمان النظافة البيئية (الحق في الصحة)، وتأمين سبل العيش (الحق في كسب العيش من خلال العمل)، والتمتع ببعض الممارسات الثقافية (الحق في المشاركة في الحياة الثقافية). ومع ذلك، في تخصيص المياه، يجب إعطاء الأولوية لاستخدامات الشخصية والمنزلية. وينبغي أيضاً إعطاء الأولوية لتخصيص المياه المطلوبة لمنع المجاعة والمرض، فضلاً عن المياه المطلوبة للوفاء بالالتزامات الأساسية لكلٍ من الحقوق المنصوص عليها في العهد.

ولقد شددت لجنة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في اجتماعها التاسع والعشرين بتاريخ 20 كانون الثاني/يناير 2003 (مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2003) على أهمية ضمان الوصول المستدام إلى موارد المياه للزراعة من أجل تفعيل الحق في الغذاء الكافي. وينبغي إيلاء الاهتمام لضمان حصول المزارعين المدرومين والمهمشين، ومن بينهم المزارعات، على قرصة منصفة للوصول إلى المياه ونظام إدارة المياه، بما في ذلك تكنولوجيا حصاد الأمطار والري المستدام. وانطلاقاً من الفقرة 2 من المادة 1 من العهد، التي تنص على أنه لا يجوز حكم أي شعب من "سبل عيشه"، ينبغي للدول الأطراف أن تضمن توفير قرصة كافية للوصول إلى المياه للزراعة الكافية ولتأمين سبل عيش الشعوب الأصلية.

دولة الاحتلال ليست فقط غير ملتزمة بواجباتها كقوّة قائمة بالاحتلال تجاه الشعب الفلسطيني وتجاه تأمين احتياجاته وضمان حقّه في استخدام مصادره الممتلكة، إلّا أنها أيضًا تمنعه من القيام بأي نشاط قد يساعدها في تأمين هذا الحقّ وتقوم بدمير ما يتم تنفيذه على الأرض، ناهيك عن الوضع الكارثي الذي يتعرّض له قطاع غزة نتيجة حرب الإبادة الحالية التي قضت على كلّ مقومات الحياة وانتهكت جميع حقوق الإنسان، وأهمّها الحقّ في الحياة وما يرتبط به من حقوق أخرى، سواء الحقّ في المياه أو الصحة أو العيش الكريم أو البيئة النظيفة.

إذًا، تسبّبت هذه الإجراءات بما يلي:

- تراجع سُبل العيش، خصوصًا في المناطق الريفية.
- حرمان الفئات المهمّشة (ولا سيّما النساء) من الفُرص المُنصفة للحصول على المياه.
- التأثير المباشر على الصحة العامة، والأمن الغذائي، والتعليم، والكرامة الإنسانية.

08

النتائج والتوصيات

المتاحة بشكل مستدام، ورفع مخّصصات الموازنة لقطاعي المياه والزراعة بما يتناسب مع أهمّيتها. ويجب العمل على تعزيز الأطر القانونية والمؤسّسية عبر توحيد المراجعات، وتفعيل آليات الرقابة والمساءلة، وربط القوانين بالحقوق الأساسية.

ينبغي أيضًا تعزيز المشاركة المجتمعية والشفافية من خلال إشراك المجتمعات المحلية في صنع القرار وضمان آليات المساءلة، بتركيز خاصٍ على الفئات الهشة مثل المناطق المهمشة والنساء والمزارعين الصغار. وتدعوا الحاجة إلى الاستثمار في الحلول المستدامة إلى الطبيعة للنهوض بقدرة النظم البيئية على تخزين المياه وتحسين جودتها، ودمج هذه الحلول ضمن السياسات والاستراتيجيات الوطنية.

من الواضح أنّ هناك العديد من التحدّيات التي يواجهها الفلسطينيون في سبيل الوصول إلى حقّهم في المياه، وعلى رأسها سيطرة الاحتلال الإسرائيلي على معظم المصادر المائية، ومنع الفلسطينيين من تطوير البنية التحتية أو ترميمها، إضافةً إلى استخدام المياه كأدلة للعقاب الجماعي، وتقليل الكميّات المخصصة للفلسطينيين لصالح المستعمرات. وفي الوقت نفسه، فإنّ حرمان الفلسطينيين من ممارسة السيادة على أرضهم ومصادرهم الطبيعية يحدّ من قدرتهم على إدارة هذه الموارد بشكل فعال، مما يحول دون تلبية احتياجاتهم الأساسية وضمان حقّهم في المياه.

علاوةً على ما سبق، يعاني الفلسطينيون من تفاوت حادّ في تزويد المياه بين المناطق، حيث تعيش المجتمعات المهمشة، وخاصةً في المنطقة "ج"، على مقىّيات متدنية جدًا من المياه لا تلبّي المعايير الدولية. كذلك، فإنّ الوضع في قطاع غزة يُعدّ كارثيًّا في ظلّ حرب الإبادة الجارية، وتلوث المياه الجوفية، والنقص الشديد في الكميّات المتاحة، إلى جانب آثار التغيير المناخي المتمثلة في انخفاض معدلات الأمطار وارتفاع درجات الحرارة. كل ذلك ينعكس سلبيًّا على مختلف جوانب الحياة، بما فيها الصحة العامة، وسبل العيش، والأمن الغذائي، والتعليم، كما يؤدي إلى حرمان الفئات المهمشة، وخاصةً النساء، من الفرصة المُنصفة في الحصول على المياه، الأمر الذي يشكّل مثًّا مباشرًا بالكرامة الإنسانية وبالحقّ الأساسي في المياه.

من هذا المنطلق، لا بدّ من اتّخاذ إجراءات فعّالة تُمكّن الفلسطينيين من الوصول إلى حقّهم في المياه، ويشمل ذلك تعزيز جهود المناصرة الدولية من خلال توثيق انتهاكات الاحتلال ورفعها إلى الهيئات الدوليّة، والمطالبة بتعويضات عن الحرمان من الموارد الطبيعية، بما في ذلك الموارد المائية. والأمر يتطلّب الضغط لتطبيق قرارات الأمم المتحدة وتنفيذ القوانين الدوليّة والعرفية ذات الصلة. إلى جانب ذلك، ينبغي تعزيز المنعمة المائية من خلال تحسين كفاءة الأنظمة وزيادة الكميّات

المراجع

- * سلطة جودة البيئة الفلسطينية. 2024. تقرير حالة البيئة في دولة فلسطين. رام الله.
- * B. Shomar, J. Rovira. 2023. Human health risks associated with the consumption of groundwater in the Gaza Strip. *Heliyon*.
- * C Brown, Neves-Silva, P and Leo Heller. 2016. The human right to water and sanitation: a new perspective for public policies. *Cien Saude Colet.* 2016 Mar; 21(3): 661-70. doi: 10.1590/1413-81232015213.20142015. PMID: 26960080. <https://doi.org/10.1590/1413-81232015213.20142015>. *Ciência & Saúde Coletiva*, 21(3): 661-670.
- * Celine DUBREUIL. 2006. The Right to Water: from concept to implementation. *Marsellies: World Water Council*.
- * Christopher Ward, Sandra Ruckstuhl, Isabelle Learmont. 2022. *The History of Water in the Land Once Called Palestine*. Bloomsbury Publishing Plc.
- * IWRM Action Hub. 2010. *IWRM Tool Box - Human Rights Based Approach - Tool A2.05*.
- * N. Mahoud, O. Zayed, B. Petrushevski. 2022. Groundwater Quality of Drinking Water Wells in the West. *Water*.
- * OCHA. 2023. Data on OCHA - Data on demolishing and displacement in West Bank. <https://www.ochaopt.org/data/demolition> - Last accessed 1/10/2024.
- * OHCHR. 2003. General Comment No. 15: The Right to Water (Arts. 11 and 12 of the Covenant), Twenty-Ninth Session of Committee on Economic, Social and Cultural Rights.
- * Palestinian Water Authority. 2013. Status Report of Water Resources in the Occupied State of Palestine - 2012. Ramallah.
- * Palestinian Hydrology Group. 2005. Impact of Annexation Wall on Palestinian Water Resources in West Bank. Ramallah.
- * Palestinian Water Authority. 2024. Water Harvesting Master Plan. Ramallah.
- * UN ESCWA and BGR. 2013. *Transboundary Water Resources*.
- * Wash Cluster. 2024. *Wash Cluster Updates, Key Highlights and Critical Issues*.
- * World Bank. 2013. *Area C and the Future of the Palestinian Economy*, Report No. AUS2922. Washington D.C.
- * -. 2024. *Impact of the Conflict in the Middle East on Palestinian Economy*. Washington, DC.
- * الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2024. "جداول المياه في فلسطين، 2022". رام الله.
- * —. 2024. كتاب فلسطين الإحصائي السنوي، صفحة 125. رام الله.
- * المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات). 2021. *سياسات مقتربة لتعزيز الأمن المائي الفلسطيني*. رام الله.
- * الموسوعة الفلسطينية - المجلد الأول. التاريخ غير محدد.
- * أمان. 2024. *تقرير أداء الموازنة العامة 2023*. رام الله - فلسطين.
- * جامعة بير زيت. 2008. *ملخص النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. بير زيت - فلسطين*.
- * دولة فلسطين. 2018. *الاستعراض الطوعي الأول لتحقيق أهداف التنمية المستدامة*.
- * سلطة المياه الفلسطينية. 2021. *التقرير السنوي 2019 - 2020*. رام الله.
- * —. 2012. *السياسة الوطنية للمياه في فلسطين*. رام الله - فلسطين.

- . 2018. الموقع الإلكتروني - المياه السطحية. رام الله.
- * سلطة جودة البيئة. 2016. البلاغ الوطني الأول المقدّم لاتفاقية الأمم المتّحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ - الملخص التنفيذي. رام الله - دولة فلسطين.
- * فاندانا شيفا. 2012. دروب المياه - الخصخصة... التلوّث... الربح.
- * مصلحة مياه بلديات السادس. 2022. التقرير السنوي. غزة.
- * منظمة الأغذية والزراعة FAO. الآثار الاقتصادية الناجمة عن تدمير القطاع الزراعي في قطاع غزة بعد السابع من أكتوبر 2023
- Climate Oppression: A Major Tool to Establish and Maintain Israel's Apartheid Regime over the Palestinian People and Their Lands. Ramallah مؤسسة الحق. 2021.

تعمل شبكة المنظمات غير الحكومية العربية للتنمية في 12 دولة عربية، مع 9 شبكة وطنية (عضوية ممتددة لـ 250 منظمة مجتمع مدني من خلفيات مختلفة) و 25 عضو من منظمات غير حكومية.

ص.ب المزرعة 14/5792 بيروت، لبنان



annd

Arab NGO Network
for Development

شبكة المنظمات العربية
غير الحكومية للتنمية